

الأستاذة: صائم

اختبار الثلاثي الثاني**الجزء الأول:(10)**

السند: عن أبي سفيان رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة هرقل، قال هرقل: فماذا يأمركم؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم. قال أبو سفيان: قلت: يقول: اعبدوا الله وحده لا تشركوا به شيئاً واتركوا ما يقول آبا ذئبكم ويأمرنا بالصلوة والصدق والعفاف والصلة . [متفق عليه]

- 1 - جاء الإسلام لبيان مقاصد الشريعة الإسلامية وتحقيقاً لأثار العقيدة الخالصة.
- استنبط من السند قسمين من أقسام المقاصد مع ربطهما بمحل الشاهد.
- 2 - دل السند على بعض طرق حفظ الصحة النفسية.
 - اربط طرق حفظ الصحة النفسية الواردة في السند بمحل شاهدتها.
- 3 - دعا الإسلام إلى محاربة الجرائم والانحرافات داخل المجتمعات الإسلامية.
 - أ - ماهو المنهج المشار إليه في هذا السند؟
 - ب - وضع مظاهر هذا المنهج الذي استخرجته من خلال السند مع بيان محل الشاهد لكل مظهر.
 - ج - اذكر مقدار العقوبة في جريمة الاعتداء على الأعراض (الزنا)، والدليل على ذلك من القرآن الكريم.
- 4 - استخرج من السند حكماً وفائدة

الجزء الثاني:(10)

السند: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إنَّ مَا يُخْلِقُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عَمَلٍ وَحْسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عَلَمَهُ وَنَشَرَهُ وَوَلَدَهُ صَالِحًا تَرَكَهُ وَمُصَحِّفًا وَرَثَهُ أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ أَوْ بَيْتًا لَابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ أَوْ نَهَرًا أَجْرَاهُ أَوْ صَدَقَةً أَحْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صَحَّتِهِ وَحِيَاتِهِ يُلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ . [متفق عليه]

- 1 - دعت جميع الرسالات السماوية إلى حفظ القيم ومكارم الأخلاق.
- أ - استخرج من السند قيمة من القيم التي درستها مبيناً نوعها ومحل شاهدتها
- ب - اذكر أثراً من آثار هذا النوع.
- 2 - في قوله تعالى: "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ" إشارة إلى مصدر التشريع الإسلامي.
 - أ - ماهو هذا المصدر التشريعي؟ عرفه اصطلاحاً
 - ب - أعط مثلاً له، مبيناً في جدول توضيحي أركانه.
- 3 - إنَّ تَوْثِيقَ عَقْدِ الزَّوْاجِ بِوَثِيقَةٍ رَسْمِيَّةٍ مَطْلُوبٌ شَرِعيًّا فَرَضَتْهُ حَوَادِثُ النَّاسِ فِي عَصْرِنَا.
 - أ - هل هناك دليل من الشرع يُسْتَنَدُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ؟ ماهو هذا الدليل؟
 - ب - بين حججته من عمل الصحابة.
- 4 - ما نوع التبرع الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث؟
 - بين دليله من القرآن الكريم.
 - اذكر أثراً من آثاره الاجتماعية.

التصحيح التموذجي لاختبار الفصل الثاني ثلاثة ثانوي

العلامة		عناصر الإجابة	
مجموع	مجزأة		الجزء الأول 10ن
02	01	جاء الإسلام لبيان مقاصد الشريعة الإسلامية وتحقيقاً لآثار العقيدة الخالصة. - قسمين مع ربطهما بمحل الشاهد.	
02	01	قسم 1: ضروري (حفظ الدين)، الشاهد: "اعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً" قسم 2: تحسيني، الشاهد: "والصدق، والعفاف"	
02	01	2 - دل السند على بعض طرق حفظ الصحة النفسية. - ربط طرق الصحة النفسية الواردة بمحل شاهدها > تقوية الصلة بالله بالذكر والعبادات في قوله تعالى: "وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ" وَفِي قَوْلِهِ: "اعْبُدُوا اللَّهَ" >التزكية والأخلاق في قوله تعالى: "وَيَأْمُرُنَا بِالصَّدْقِ"	
01	01	3 - دعا الإسلام إلى محاربة الجرائم والانحرافات داخل المجتمعات الإسلامية. أ - المنهج المشار إليه : وقائي ب - مظاهر هذا المنهج مع بيان محل الشاهد	
02	01	- تقوية الإيمان والوازع الديني / الشاهد: "لا تشركوا به شيئاً" - الحث على العبادات ومكارم الأخلاق. / الشاهد: "وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالعَفَافِ وَالصَّلَةِ"	
02	01	ج - مقدار العقوبة في جريمة الاعتداء على الأعراض (الزنا). هو الجلد مائة جلد لغير المتزوج والرجم حتى الموت	
02	01	للمتزوج / والدليل: قال تعالى: "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلد"	
01	0.5	4 - حكم: تحريم الشرك بالله فأئدته: بيان أوامر الله تعالى والرسول لل المسلمين	
		الجزء الثاني 10 ن	
02	0.5/0.5	1 - دعت جميع الرسالات السماوية إلى حفظ القيم ومكارم الأخلاق. أ - القيمة الواردة من السند مع الشاهد -> القيمة: التعاون نوعها اجتماعية/ تقبل التكافل الاجتماعي الشاهد: "... أو مسجداً بناءً أو بيتاً لابن السبيل بناءً أو نهراً أجراء.."	
01	01	ب - أثراً من آثاراً لهذا النوع: انتشار المحبة (يقبل أي أثر صحيح)	
01	0.5/0.5	2 - المصدر التشريعي هو القياس/تعريفه اصطلاحاً: الحق حكم الأصل بالفرع لعلة جامعة بينهما ب - مثال: قياس تحريم المخدرات على الخمر في التحريم لعلة الاسكار توضيح الأركان: الخمر: الأصل (المقياس عليه)/المخدرات: الفرع (المقياس)/التحريم: حكم الأصل/الاسكار: العلة	
01		3 - نعم هناك دليل من الشرع يُستند إليه في ذلك وهو: المصلحة المرسلة - حجيته من عمل الصحابة رضي الله عنهم جمع أبي بكر الصديق للقرآن في مصحف واحد لوجود مصلحة حفظه من الضياع واتخاذ عمر بن الخطاب للخطاب للمسجون وجهاز الشرطة لحفظ الأمن والنظام	
0.5 01 0.5		4 - نوع التبرع هو الوقف - دليله من القرآن: قال تعالى: "فَاسْتَبِقُوا الْخِيرَاتِ" [البقرة/148] - عرفه لغة: هو الحبس والمنع	